

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٦٣ لسنة ٢٠١٧

بالموافقة على مذكرة التفاهم بين حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة رومانيا بشأن الإعفاء المتبادل من تأشيرات الدخول

لحاملي جوازات السفر الدبلوماسية ولمهمة ،

والموقعة في بوخارست بتاريخ ٢٩/٨/٢٠١٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على نص المادة (١٥١) من الدستور ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

**قرر :**

( مادة وحيدة )

ووفق على مذكرة التفاهم بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة رومانيا بشأن الإعفاء المتبادل من تأشيرات الدخول لحاملي جوازات السفر الدبلوماسية ولمهمة ، والموقعة في بوخارست بتاريخ ٢٩/٨/٢٠١٧ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ صفر سنة ١٤٣٩ هـ

( الموافق ١٨ نوفمبر سنة ٢٠١٧ م ) .

**عبد الفتاح السيسي**

وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ٢٨ ربيع الآخر سنة ١٤٣٩ هـ

( الموافق ١٥ يناير سنة ٢٠١٨ م ) .

## مذكرة تفاهم

بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة رومانيا

بشأن الإعفاء المتبادل من تأشيرات الدخول

لحاملي جوازات السفر الدبلوماسية ولمهمة

إن حكومة جمهورية مصر العربية، وحكومة رومانيا، والمشار إليهما فيما بعد  
بـ"الطرفان"،

رغبةً منهما في تيسير دخول حاملي جوازات السفر الدبلوماسية، ولمهمة، من الطرفين،  
اتفقا على ما يلي:

### المادة (١)

١ - لن يتم مطالبة مواطني أي من الدولتين الطرفين الذين يحملون جوازات سفر  
سارية دبلوماسية أو لمهمة، بالحصول على تأشيرة لدخول أراضي دولة الطرف الآخر،  
أو المرور بهما، أو الإقامة بها، وذلك لمدة لا تزيد عن ٩٠ (تسعين) يوماً،  
خلال فترة ١٨٠ (مائة وثمانين) يوماً.

٢ - يمكن لمواطني جمهورية مصر العربية الذين يتم إلحاقهم للعمل بالبعثات  
الدبلوماسية والقنصلية والتجارية أو بالمنظمات الدولية في أراضي رومانيا، ويحملون جوازات  
سفر سارية دبلوماسية أو لمهمة، ومواطني رومانيا الذين يتم إلحاقهم للعمل بالبعثات  
الدبلوماسية والقنصلية والتجارية أو بالمنظمات الدولية في أراضي جمهورية مصر العربية،  
ويحملون جوازات سفر سارية دبلوماسية أو لمهمة، الدخول والإقامة في أراضي الطرف  
الآخر بدون تأشيرة دخول، طوال مدة إلحاقهم، وذلك عقب الإخطار المسبق بأسمائهم.

٣ - يمكن لأعضاء أسر الأشخاص المشار إليهم في الفقرة (٢) من هذه المادة والذين  
يقيمون معهم، ويحملون جوازات سفر سارية دبلوماسية في حالة مواطني جمهورية مصر العربية،  
وجوازات سفر سارية دبلوماسية في حالة مواطني رومانيا، الدخول والإقامة في أراضي  
الطرف الآخر، بدون تأشيرة دخول، طوال مدة إلحاق هؤلاء الأشخاص.

### المادة (٢)

الأشخاص المشار إليهم في المادة (١) من هذه المذكرة ، سوف يعبرون الحدود الخاصة بالطرف الآخر فقط من خلال نقاط العبور المفتوحة قانوناً لحركة المرور الدولية .

### المادة (٣)

يحتفظ أى من الطرفين بحق رفض الدخول أو البقاء في إقليميهما فيما يتعلق بمواطني الطرف الآخر لأسباب تتعلق بالأمن القومي ، أو النظام العام ، أو الصحة العامة ، أو المصلحة العامة ، بالإضافة إلى حق تقليل أو إنهاء مدة الإقامة لهذا الشخص بما يتلاءم مع قوانين ولوائح الدولة المضيفة .

### المادة (٤)

يلتزم الأشخاص المشار إليهم في المادة (١) من هذه المذكرة ، ويحترمون القوانين والقواعد المعمول بها لدى الطرف الآخر طول فترة إقامتهم في أراضيهِ .

### المادة (٥)

- ١ - يمكن تعليق تطبيق هذه المذكرة مؤقتاً ، كلياً أو جزئياً ، من جانب أحد الطرفين لأسباب تتعلق بأمن الدولة القومي ، أو بالنظام العام ، أو بالصحة العامة .
- ٢ - يبلغ الطرفان أحدهما الآخر دون تأخير ، عبر القنوات الدبلوماسية بأية قيود يتم فرضها ، أو رفعها ، فور انتهاء الأسباب التي أدت إلى فرضها .
- ٣ - لا يتأثر حق الطرف الآخر في القيام بتعليق تطبيق هذه المذكرة مؤقتاً ، كلياً أو جزئياً ، بالمثل ، طوال فترة التعليق من جانب الطرف الأول ، بما تنص عليه الفقرتان (١ و ٢) .

### المادة (٦)

- ١ - بغرض تنفيذ مذكرة التفاهم الحالية ، وقبل دخولها حيز النفاذ ، سوف تتبادل السلطات المختصة للطرفين نماذج جوازات السفر السارية الدبلوماسية ، ولمهمة ، عبر القنوات الدبلوماسية .

٢ - في حالة إصدار وثائق سفر جديدة دبلوماسية أو مهمة ، أو إجراء تعديلات على وثائق السفر الحالية ، سوف يبلغ الطرفان بعضهما البعض بذلك ، ويتم تسليم نماذج من الوثائق الجديدة أو المعدلة عبر القنوات الدبلوماسية ، خلال فترة لا تقل عن ٣٠ يوماً ، قبل تداول الوثائق الجديدة أو المعدلة .

### المادة (٧)

١ - تدخل هذه المذكرة حيز النفاذ من تاريخ استلام آخر إخطار متبادل بين الطرفين ، عبر القنوات الدبلوماسية ، يفيد بالانتهاء ، من الإجراءات القانونية اللازمة لدخولها حيز النفاذ . وهذه المذكرة ستظل سارية لمدة غير محددة .

٢ - يمكن لكلا الطرفين إنهاء العمل بالمذكرة في أي وقت عن طريق إخطار مكتوب يفيد بذلك عبر القنوات الدبلوماسية ، وفي هذه الحالة ينتهي العمل بالمذكرة بعد تسعين (٩٠) يوماً من تاريخ استلام الطرف الآخر للإخطار .

حررت هذه المذكرة في مدينة بوخارست بتاريخ ٢٩ أغسطس ٢٠١٧ ، من نسختين أصليتين باللغات العربية ، والرومانية ، والإنجليزية ، ولكل منها ذات الحجية ، وفي حالة وجود اختلاف في التفسير ، يعتد بالنص الإنجليزي .

عن

حكومة رومانيا

( التوقيع )

وزير الخارجية

تيودور ميليسكانو

عن

حكومة جمهورية مصر العربية

( التوقيع )

وزير الخارجية

سامح شكرى